66266 ـ تعلقت برجل عن طريق الهاتف ، وتريد النصيحة

السؤال

أنا فتاة وقعت بمشكلة شخصية للغاية ولم أجد إلا رجلا فاضلا لحلها ، لكنه لم يستطع وانتهت المشكلة والحمد لله. المشكلة أن هذا الرجل عندما تحدثت معه بالهاتف طلب مني بعد انتهاء المشكلة أن يبحث لي عن زوج صالح وطلب مني أن أتصل به كل أسبوعين لكني رفضت وأخبرته أنه إذا وجد رجلا صالحا فليرسل لي بالبريد الإلكتروني حتى أتصل به أنا ، ومضت الأشهر وأرسل لي واتصلت به وطلب مني مواصفاتي وأعطيته هذا كله عبر الهاتف ، لكن أثناء الكلام كان يمزح معي كثيرا ، ورجع وقال لي أن أتصل به لأن تواصلنا عبر الهاتف أفضل كما يقول فهل أفعل أم لا ؟ مع العلم أنى بدأت أتأثر بكلامه وأصبحت أفكر به كثيرا ، وهو قد ينطق بعبارات قد أجد في نفسي شيئا منها مثل: أحبك في الله أو ارتحتلك. فهل يجوز أن يقول رجل لامرأة أجنبية إني أحبك في الله أم لا؟ وأخيرا أرجو أن تفيدني بطريقة لحل هذه المشكلة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ليس للرجل أن يقول لامرأة أجنبية عنه : إني أحبك في الله ، أو (ارتحتلك) أو يمازحها ، لما في ذلك من الفتنة ، لاسيما إذا كانت شابة ، فإن مثل هذا الكلام أو المزاح غالباً ما يؤدي إلى فتنة القلب وتعلقه بقائله ، وهذا ما حدث معك ، والله المستعان .

وقد يفعل هذا بعض الرجال عن غفلة وحسن نية ، مع صلاحهم واستقامتهم ، لاعتيادهم النطق بهذه الكلمات ، فنحن لا نسيء الظن بالقائل ، لكن قوله ذلك لشابة مثلك خطأ حرام من غير شك . وحسبك قول النبي صلى الله عليه وسلم : (الإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ) رواه مسلم (2553) . ولا نظن أن هذا الرجل أو غيره يرضى بأن يعلم الناس أنه يقول لشابة مثلك : إني أحبك في الله أو (ارتحتلك) .

أما سعيه في تزويجك برجل صالح ، فلا حرج عليه في ذلك ، بل هذا من الخير الذي يثاب عليه إن شاء الله . لكن ليس له أن يتعرف على مواصفاتك ، أعني : المواصفات المتعلقة بالهيئة والشكل ، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا) رواه البخاري (5240) . فكيف إذا كان النعت من المرأة نفسها وعلى لسانها ؟!

وإنما أبيح للخاطب أن ينظر إلى من يريد خطبتها ، لما يترتب على ذلك من المصالح ، بشرط أن يكون جاداً عازماً على الزواج من المرأة في حال رضاه بها .

وللخاطب أن يطلب معرفة صفات من يريد خطبتها ، استناداً إلى ما هو مقرر عند أهل العلم من جواز النظر إلى المخطوبة بغير علمها ، وخروجاً من الحرج الذي قد يحصل من الذهاب إلى وليها ثم تركها بعد رؤيتها .

وهذه المواصفات ليس لأحد من الرجال – فاضلا أو غيره ـ أن يطلع عليها . وكان على الرجل المذكور أن يوسط أهله أو غيرها من النساء الصالحات لتولي هذا الأمر .

وعليك الآن : أن تقطعي علاقتك بهذا الرجل تماما ، عن طريق الهاتف وعن طريق البريد أيضا ؛ وأن تستغفري الله تعالى وتتوبي إليه مما كان منك من التساهل في هذه الاتصالات ، وإطلاع هذا الأجنبي على مواصفاتك .

وكراهيتُك لهذا الأمر وخوفك منه على نفسك وعبادتك دليل على يقظة قلبك والحمد لله .

وليحذر الداعي والناصح والمعلم من استدراج الشيطان ومكره ، وليكن على ذكر واستحضار لقول نبيه صلى الله عليه وسلم : (مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ) رواه البخاري (5096) ومسلم (2740) .

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا ، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ) رواه مسلم (2742) .

رزقنا الله وإياك العفة والعفاف والصلاح .

والله أعلم .